المطلب الرابع
أضرار المخدرات

وهذا هو بيت القصيد

من نافلة القول أن نقول : إن مضار الخمر كثيرة وشاملة ، ولا عجب أن تسمى " أم الخبائث " لأن من يتعاطاها يفعل جميع الكبائر ، فقد روى أن غانية أرسلت جاريتها لأحد العباد تستدرجه لينقذها من خطر ، فلما قدم معها أخذت كلما دخل من باب أغلقته حتى وصل إلى سيدتها فإذا بها تدعوه إلى الفاحشة فأبى ، فعرضت عليه أن يقتل الغلام حتى لا تفضحه فرفض ، فعرضت عليه أن يشرب الخمر وإلا فضحته ، فاستخف الرجل بالشرب ورأى أنه أهون من الفاحشة ومن قتل الغلام ومن الفضيحة ، فلما شرب لعبت الخمر بعقله ، ثم ارتكب الفاحشة وقتل الغلام ؛ فارتكب بسبب شربها جميع الخبائث [1] .

مع التسليم بذلك فإننا نورد هنا بعض التفاصيل لهذه الأضرار مع التسليم أيضا أننا لن نحصرها ، وقد يبقى بعد ذلك ما هو أكثر ، ولنبدأ بما ذكره الله تعالى في شأنها: ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون (٩٠) إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون ﴾ وقوله : ﴿قل فيهما إثم كبير﴾ ، ﴿وإثمهما أكبر من نفعهما﴾

١- قال الشوكانى : قال في الكشاف : أكد تحريم الخمر والميسر بوجوه من التأكيد . . . [2]

وقال الشوكانى : " فإثم الخمر ، أى إثم تعاطيها ينشأ من فساد عقل مستعملها ، فيصدر عنه ما يصدر عن فاسد العقل من المخاصمة والمشاتمة وقول الفحش والزور وتعطيل الصلوات ، وسائر ما يجب عليه ". [3]

---

(1) رواه النسائى ، وفى القرطبى جـ٣ ص٥٥ ، وانظر كتابنا من فقه السنة في الحدود ص١٠٠ .

(2) سبق النص في بيان أحكامها .

(3) فتح القدير جـ١ ص٢٢٠ .

ثـــم قال في دفع ما قد يتوهم في تعاطيها من النفع : " أخبر سبحانه بأن الخمر والميسر ، وإن كان فيهما نفع ، فالإثم الذى يلحق متعاطيهما أكثر من هذا النفع ؛ لأنه لا خـــير يساوى فساد العقل الحاصل بالخمر ؛ فإنه ينشأ عنه من الشرور ما لا يأتى عليه الحصر " [1] .

والمقصـــود بالمنافع التى أشارت إليها الآية : ربح التجارة فيها ، وما قد يصدر عنها من الطرب والنشاط ، وهى كلها أوهام ، فالريح خبيث ، والنشاط والسعادة وهم، فالـــنفع مـــن وجهـــة نظر صاحبها لا في حقيقتها وآثارها ، وهل يكون نفع فيما يخرج صاحبه من الإيمان ؟

يقول النبى ﷺ : " ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن "

ويقـــول عثمان بن عفان رضى الله عنه : " فاجتنبوا الخمر فإنها لا تجتمع هى والإيمان أبدا إلا أوشك أحدهما أن يخرج صاحبه " .

٢- وقـــال القرطبى : وإن الشارب يصير ضحكة للعقلاء ، فيلعب ببوله وعذرتـــه، وربمـــا يمســـح وجهه ؛ حتى رئى بعضهم يمسح وجهه ببوله، ويقول : " اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى مَن المتطهرين" ورئـــى بعضهم والكلب يلحس وجهه وهو يقول له : أكرمك الله كما أكرمتنى [2] .

والخمـــر تفقـــد متعاطيها إنسانيته وشخصيته وتتلف صحته حيث تخرب جهازه الهضـــمى وتحـــدث الـــتهابات في الحلق وتقرحات في المعدة والأمعاء وتمدد في الكبد وإعاقـــة لدورة الدم ، وقد توقف الدورة الدموية فيموت المدمن فجأة ، وقد أثبت الطب الحديث الضرر الفادح للخمر في الجسم والعقل ، حتى قال بعض أطباء ألمانيا : " اقفلوا لـــى نصـــف الحانـــات أضـــمن لكم الاستغناء عن نصف المستشفيات والبيمارستانات ومستشفيات الأمراض العقلية والسجون " [3] .

([1]) فتح القدير جـــ١ ص٢٢١ .

([2]) القرطبى جـــ٣ ص٥٧ .

([3]) تفسير آيات الأحكام جـــ١ ص٢٨١ ، انظر كتابنا من فقه السنة في الحدود ص١٠٠ ، ١٠١ .

٣- وقـد جمـع حجة الله الدهلوى مضار المخدرات ومخاطرها التى أوجبت تحريمها حتى لو لم يأت الشرع بذلك، فقال : واعلم أن إزالة العقـل بتـناول المسكر يحكم العقل بقبحه لا محالة ؛ إذ فيه تردى النفس في ورطة البهمية والتبعد من الملكية في الغاية، وتغيير خلق الله ؛ حيث أفسد عقله الذى خص الله به نوع الإنسان ومن به عليه، وإفساد المصلحة المنزلية والمدنية وإضاعة المال والتعرض لهيئات مـنكرة ، يضـحك مـنها الصـبيان ، وقد جمع الله تعالى كل هذه المعـانـى تصريحا أو تلويحا في هذه الآية ﴿إنما يريد الشيطان أن يوقـع بيـنكم العـداوة والبغضاء﴾ الآية ؛ ولذلك اتفقت جميع الملل والنحل على قبحه بالمرة ، وليس الأمر كما يظنه من لا بصيرة له من أنه حسن بالنظر إلى الحكمة العملية لما فيه من تقوية الطبيعة ، فإن هذا الظن من باب اشتباه الحكمة الطيبة بالحكمة العملية والحق أنهمـا مـتغايرتان ، وكثـيرا ما يقع بينهما تجاذب وتنازع كالقتال يحـرمه الطب ، ولما فيه من التعرض لفك البنية الإنسانية الواجب حفظها في الطب ، وربما أوجبته الحكمة العملية إذا كان فيه صلاح المدنـية أو رفع عار شديد . . . وأهل الرأى من كل أمة وكل قرن يذهبون إلى ترجيح المصلحة على الطب ويرون من لا يتحراها ولا يتقـيد بهـا ميلا إلى صحة الجسم – لو فرض ذلك – فاسقا مجنونا مذموما مقبوحا لا اختلاف لهم في ذلك [1] .

٤- وبعـد هذه الإشارات المفصلة لأضرار المخدرات نرى أنها أضرار عامة وشاملة لجميع جوانب الإنسان والمجتمع ودينه ودنياه وآخرته، فهـى تطـول جمـيع مقاصد الشريعة الكلية والحاجية والتحسينية بـالإتلاف ، فهى إتلاف للدين والنفس والعقل والمال والعرض ... وهى إتلاف للمعاملات والعقود والآثار المترتبة عليها ، وهى إتلاف للعلاقـات الزوجـية والأسـرية والأقارب والأرحام ، وهى إتلاف للعلاقـات الاجتماعـية من جوار وزمالة وصداقة ... وهى إتلاف

---

(1) حجة الله البالغة جـ٢ ص١٨٧ ، ١٨٨ باختصار ، وانظر كتابنا من فقه السنة في الحدود ص١٠١ .

للجوانب الصحية والنفسية والشخصية . . . وهى إتلاف لعلاقة الإنسان بربه وتوثيق لعلاقته بالشيطان .

وقد أجمع كل ذلك هذا التحذير القرآنى المعجز والبيان الإلهى الموجز ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون (٩٠) إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾ .

ونظرا لهذا التحذير المعجز والتوجيه الإلهى أعلن الصحابة رضوان الله عليهم استجابتهم الفورية لهذا الأمر ؛ فأراقوا ما كان في أيديهم وبيوتهم حتى زلقت شوارع المدينة ، وكلهم يقول : انتهينا يا رب انتهينا . . ولم يدخلوا مصحات ولا مستشفيات ، ولم يطلبوا فرصة للتدريب على الإقلاع عنها ، ولم يلجأوا إلى تعاطيها سرا وتهريبا ؛ لأن إيمانهم بالله تعالى وحبهم له ولرسوله ﷺ كان أقوى من جميع الملذات والشهوات ، وهذا الإيمان هو الذى يفتقده جميع المتعاملين مع المخدرات تعاطيا وتجارة وصناعة ، ولم يدروا أنهم لم يفقدوا الإيمان فقط ، بل فقدوا كل شئ حتى ما هم فيه من المال واللذة ما هو إلا وهم وسراب سرعان ما يتسرب ﴿كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب﴾ .

٥- إن الصحف وأجهزة الإعلام تطالعنا كل يوم بالعديد من آثار المخدرات ومآسيها ؛ حيث اصبحت أكثر انتشارا في العالم وضحاياها أكثر من ضحايا أى كوارث طبيعية، إن ٨٦% من جرائم القتل في العالم يعود إليها و ٥٠% من جرائم الاغتصاب، و ٥٠% من حوادث المرور وغيرها يعود إليها ، ولو لم يتم القضاء عليها لأصبحت النسب أضعاف ذلك ، ولن يتم القضاء عليها بالقوانين والعقوبات المدنية ، فهى لم تجد منذ مئات السنين ، إنما السبيل إلى ذلك هو ما حدث عند تحريمها من قوة الإيمان والاستجابة ؛ فلا بد من غرس هذه العقيدة والتركيز عليها في جميع الأحوال.